

الحوار الوطني
حول الإصلاح العميق والشامل لمنصومة العدالة



المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات

العدالة الجنائية بالمغرب: الواقع والتشخيص

ورقة تقديمية

بمناسبة الحوار الوطني

حول الإصلاح الشامل والعميق لمنصومة العدالة

- مديرية الشؤون الجنائية والعفو -

تقديم:

الغرض من هذا العرض هو الوقوف على بعض مكامن النقص التي يعاني منها نظام العدالة الجنائية ببلادنا، فبصرف النظر عن مواطن الضعف التي تهم العدالة برمتها، بما فيها العدالة الجنائية، والتي كانت وستكون موضوع حلقات أخرى من الحوار الوطني حول إصلاح منظومة العدالة (كالنجاعة القضائية والتخليق وتحديث الإدارة القضائية وتأهيل الموارد البشرية....)، سنحاول الوقوف على بعض مكامن الخلل التي تعترى نظام العدالة الجنائية بشكل خاص ولاسيما على مستوى:

- ✓ أولا : التضخم والاكتماظ؛
- ✓ ثانيا : البطء وتدني الجودة؛
- ✓ ثالثا : ارتفاع نسبة الاعتقال الاحتياطي؛
- ✓ رابعا : نقص الأمن القضائي؛
- ✓ خامسا : إشكالات التبليغ والتنفيذ؛
- ✓ سادسا : طبع الأحكام.

أولاً : التضخم :

ترزح المحاكم المغربية تحت وطأة التضخم والاكنتاظ، وهو ما يفضي إلى مجموعة من النتائج السلبية التي تؤثر على أداء العدالة وتصيبها بكثير من الأعطاب ك : البطء - نقص الفعالية - عدم احترام معايير الجودة - تأخر البت في القضايا - غياب التعمق في النزاعات المهمة - عدم تخصيص الوقت الكافي لبحث وتحقيق القضايا - تدني جودة الأحكام القضائية ...

وتتجسد ظاهرة التضخم والاكنتاظ على عدة مستويات :

1. تضخم النصوص التجريمية والعقابية؛
2. التضخم في عدد القضايا؛
3. التضخم في عدد الجلسات؛
4. ارتفاع نسبة المعتقلين؛
5. ارتفاع عدد الطعون في الأحكام.

1. تضخم النصوص التجريبية والعقابية يتجلى مظاهر هذا التضخم في:

• الإفراط في التجريم والعقاب بشكل كبير يكاد يفقد معه القانون الجنائي غايته،

بسبب إقرار العقاب في بعض الأحيان على الإخلال بالتزامات قد لا تتطلب

بالضرورة التجريم باعتبارها اختلالات اجتماعية وسوسيو اقتصادية وليست

انحرافات سلوكية؛

• لا يكاد يخلو أي نص قانوني جديد من جرائم وعقوبات إلى درجة تضمين حتى

القوانين الإجرائية التي تنظم سير المحاكمات نصوصاً تجريبية وعقابية وهو ما

يمس أحياناً بقاعدة التمييز بين القانون الجنائي الموضوعي والإجرائي.

2. تضخم القضايا الجزية:

يلاحظ في هذا الجانب تضخم لعدد القضايا الجزية سواء على مستوى القضايا المعروضة على قضاء الحكم أو التحقيق أو على النيابة العامة:

أ. على مستوى القضايا المعروضة على المحاكم:


- بلغ معدل نسبة القضايا الجزية مقارنة بالقضايا المدنية خلال المدة المتراوحة ما بين 2002 إلى 2011 حوالي 1.428.619.7 قضية سنويا (55% من مجموع القضايا المسجلة بالمحاكم) بمعدل يبلغ حوالي 1200 قضية لكل قاض من القضاة المكلفين بالقضايا الجزية والبالغ عددهم 1200 قاض.
 - يلاحظ تراجع هذه النسبة بشكل تدريجي من سنة 2002 إلى سنة 2011 (مثلا من 68% سنة 2002 إلى 57% سنتي 2006 و2007 الى 39% سنة 2011).
- ❖ وذلك حسب ما يوضحه الجدول الآتي :

مقارنة القضايا الجزية بالقضايا المدنية خلال العشر سنوات الأخيرة

نسبة القضايا الجزية من مجموع القضايا	المجموع العام للقضايا المدنية والجزية	القضايا الجزية	القضايا المدنية	السنوات
68%	2432233	1657238	774995	2002
61%	2792888	1713509	1079379	2003
58%	2692309	1563586	1128723	2004
55%	2718824	1494479	1224345	2005
57%	2865429	1621858	1243571	2006
57%	2339746	1327650	1012096	2007
54%	2452145	1316561	1135584	2008
55%	2505595	1381060	1124535	2009
46%	2633474	1217787	1415687	2010
39%	2554410	992469	1561941	2011
55%	25987053	14286197	11700856	المجموع

المعدل السنوي للقضايا الجزية المهمة المسجلة خلال 10 سنوات الأخيرة:

- يبلغ معدل مجموع القضايا الجزية المسجلة سنويا : 1.428.619 قضية سنوياً؛
- يمثل معدل القضايا الأهم : 382.324 قضية (أي بنسبة 27% من مجموع القضايا)؛
- يبلغ معدل القضايا الأقل أهمية: 1.046.295 قضية (أي بنسبة تمثل 73% من مجموع القضايا).



إحصاء القضايا الجزية خلال سنوات (2011 - 2002)

النسبة المئوية	المعدل السنوي	المجموع	2011	2010	2009	2008	2007	2006	2005	2004	2003	2002	نوع القضايا
6%	88308	883086	79470	80235	84209	85228	67144	103166	124231	69913	96603	92887	الجرائم ضد الأشخاص
5%	66949	669486	76047	67137	57766	59186	68251	68911	84088	53993	66694	67413	الجرائم ضد الأموال
2%	30769	307689	31007	31322	29916	28903	28509	26951	42341	26262	27895	34583	الأسرق والأخلاق العامة
2%	26733	267328	35290	31396	27424	29467	36480	21480	19829	19531	22318	24113	جرائم المخدرات
1%	16268	162679	17891	18821	16592	15327	16141	18341	18616	13562	16163	11225	الأمن والنظام العام
1%	5718	57181	5349	5524	5339	5879	5562	8180	7463	4353	4342	5190	التزوير والتزيف والاستعمال
7%	103176	1031755	123959	118246	110310	110134	101718	99837	94460	82378	102449	88264	جرائم منقمة بمقتضى نصوص خاصة
1%	20677	206767	15573	17842	16160	37430	41069	15777	15167	13909	19882	13958	قضايا العنف ضد المراهق
1%	7121	71209	7397	6818	7340	8748	9433	6298	6669	5650	7557	5299	قضايا العنف ضد الأحداث
1%	16606	166063	17618	17840	16535	17557	20417	17054	17065	16201	12289	13487	قضايا الأحداث
27%	382324	3823243	409601	395181	371591	397859	394724	385995	429929	305752	376192	356419	مجموع أهم القضايا
73%	1046295	10462954	582868	822606	1009469	918702	932926	1235863	1064550	1257834	1337317	1300819	قضايا جزية أخرى
100%	1428619	14286197	992469	1217787	1381060	1316561	1327650	1621858	1494479	1563586	1713509	1657238	المجموع العام

• تصنيف القضايا الأهم ومعدلها خلال 10 سنوات الأخيرة (2002-2011) :

1. المعدل السنوي للجرائم ضد الأشخاص : 88.308 (23% من القضايا المهمة)؛
2. المعدل السنوي للجرائم ضد الأموال : 66.949 (17% من القضايا المهمة)؛
3. المعدل السنوي للجرائم ضد الأسرة والأخلاق العامة : 30.769 (8% من القضايا المهمة)؛
4. المعدل السنوي لجرائم المخدرات : 26.733 (7% من القضايا المهمة)؛
5. المعدل السنوي للجرائم المنظمة بمقتضى نصوص خاصة : 103.176 (7% من القضايا المهمة)؛
6. المعدل السنوي لقضايا الأحداث : 16.606 (4.30% من القضايا المهمة)؛
7. المعدل السنوي للجرائم ضد الأمن والنظام العام : 16268 (4% من القضايا المهمة)؛
8. المعدل السنوي لقضايا العنف ضد المرأة : 7121 (1.83% من القضايا المهمة)؛
9. المعدل السنوي لجرائم التزوير والتزييف : 5718 (1.50% من القضايا المهمة)؛

ملاحظات: ➤

- بلغ عدد القضايا الزجرية خلال العشرية الأخيرة حوالي 14.286.197 قضية بمعدل سنوي يقارب 1.400.000 قضية؛
- سنة 2011 لم تسجل سوى 992476 من بينها 409608 قضية مهمة؛
- يلاحظ من خلال استقراء الإحصائيات المسجلة أن هناك استقرارا في القضايا المهمة؛
- انخفاض القضايا الأقل أهمية بحوالي 45%؛
- يرجع هذا الانخفاض إلى دخول مدونة السير حيز التطبيق :
- ومع دخول مدونة السير : في 1 أكتوبر 2010 (3 أشهر) : سجل انخفاض بحوالي 160.000 قضية سنة 2010؛
- سجلت سنة 2011 : انخفاض آخر تجاوز 220.000 قضية؛
- وهكذا يلاحظ أن مجموع الانخفاض تجاوز 380.000 قضية.

السنة	عدد القضايا المهمة	عدد القضايا الأقل أهمية	مجموع القضايا	التغيير
2009	371591	1009469	1381060	-
2010	395181	822606	1217787	163273 -
2011	409608	582868	992476	225318 -
المجموع				388591 -

- ويرجع انخفاض عدد القضايا المسجلة التي قدر بـ 380.000 قضية بعد دخول مدونة السير حيز التنفيذ إلى تفعيل مسطرة الغرامة التصالحية الجزافية بواسطة الأعوان محرري المحاضر وهذا ما أدى إلى انخفاض عدد القضايا الزجرية المسجلة إلى حدود مليون قضية.

إن هذا الوضع يدفع إلى التفكير في تخليص العدالة الجنائية من قسط آخر من القضايا غير الخطيرة أو المهمة عبر إمكانية إقرار :

1. خلق غرامات إدارية؛
2. بدائل للتقاضي وللدعوى العمومية خارج النظام القضائي (الوساطة، الصلح ، على سبيل المثال بلغت تدابير الصلح التي قامت بها النيابة العامة في فرنسا خلال 2010 حوالي 21598 صلحا، نجح منها 11953 تدبير للصلح، بينما فشل منها 9645...)
3. معالجة الظواهر الإجرامية عبر التنسيق بين السياسة الجنائية وباقي السياسات العمومية الأخرى كالسياسة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية كمثل على ذلك (ظاهرة زراعة القنب الهندي مثلا) :

- ذلك أن 25% من الساكنة السجنية معنقلة من أجل قضايا المخدرات: بحوالي 16923 سجينا من أصل 64833 سجينا في نهاية 2011؛
 - وقد بلغ عدد الموقوفين سنة 2011 من أجل قضايا المخدرات : 34188 شخصا؛
 - بينما بلغ عدد المبحوث عنهم خلال الأربع سنوات الأخيرة حوالي (2008 إلى 2011) : حوالي 11787 (أي بمعدل 3000 كل سنة)؛
 - مما يقدر معه عدد المشتبه في تورطهم في قضايا المخدرات بحوالي 37000 شخص سنوياً.
- من خلال ما تقدم تبدو محدودية الاقتصار على هذه الظاهرة المعالجة الجزرية التي لم تنجح في محاصرتها رغم الصرامة المتبعة في معالجة قضايا المخدرات (من قبيل اللجوء إلى الاعتقال- الصرامة في العقوبات).

ب. على مستوى القضايا المعروضة على قضاء التحقيق:

المحاكم	شكاية مباشرة	المخالبة بإجراء تحقيق	المجموع
الابتدائية	301	8509	8810
الاستئناف	267	10905	11172
المجموع	568	19414	19982


يلاحظ في هذا الجانب ارتفاع عدد القضايا المعروضة على قضاء التحقيق سواء على مستوى المحاكم الابتدائية أو الاستئنافية وإن كانت الإحصائيات المسجلة في هذا الباب تظهر ارتفاع عدد القضايا المسجلة على مستوى قضاء التحقيق بمحاكم الاستئناف وهي ملاحظة تلاحظ بالمناسبة حتى على قضاء التحقيق في الأنظمة القضائية التي تأخذ بهذه المؤسسة القضائية، فعلى سبيل المثال سجل قضاء التحقيق في فرنسا سنة 2006 حوالي 30782 قضية جديدة، وقد بلغ هذا العدد 31303 قضية سنة 2009.

ولقد بلغ معدل البت في الجنايات من لصف قضاء التحقيق حسب الدراسة الإحصائية التي أعدها وزارة العدل في فرنسا سنة 2009 ما يناهز 23.3 شهرا في مقابل 20.2 شهر في سنة 2006.

ج. الشكايات والمحاضر المسجلة على مستوى النيابة العامة:

بالرغم من الانخفاض الحفيف الذي عرفته السنوات الأخيرة بالنسبة لعدد الشكايات والمحاضر المسجلة على مستوى النيابة العامة خاصة بالنسبة للمحاضر سنة 2011 حيث سجلت مقارنة بسنة 2008 انخفاضا بنسبة 25 %، يلاحظ بأن عددها مازال كبيرا مما يؤدي إلى إقبال كاهل النيابة العامة، مع الإشارة إلى أن هذه الأرقام تظل ضعيفة مقارنة بما سجلته فرنسا مثلا في سنة 2010 حيث بلغ عدد الشكايات والمحاضر ما مجموعه 4 966 994 محضرا وشكاية.

نوع الملف	2007	2008	2011
الشكايات	332 565	304 205	301 560
المحاضر	1 183 419	1 077 204	748 332
المجموع	1 515 984	1 381 409	1 049 892



- ومن خلال استقراء الإحصائيات المسجلة يلاحظ أن معدل الإجراءات لكل قاضي من قضاة النيابة العامة : يبلغ حوالي 2000 إجراء؛.

3. تضخم عدد الجلسات الزجرية :

على الصعيد الوطني : (إحصاء 2012)

يبلغ عدد الجلسات الزجرية سنويا : حوالي 61204 جلسة.

• أي بمعدل أسبوعي : 1194 جلسة؛

• وبمعدل يومي : 238 جلسة؛

• على مستوى الموارد البشرية التي يتم توظيفها في هذه الجلسات تقدر بحوالي 1200 قاض أي (أي بنسبة 42% من مجموع قضاة الحكم العاملين بالمحاكم)، بالإضافة إلى حوالي 550 من أصل 866 قاضي للنيابة العامة أي بمعدل 63.5 % من مجموع قضاة النيابة العامة، وهو ما يرفع عدد القضاة العاملين بالقضاء الزجري إلى حوالي 1750 بين قضاة الحكم وقضاة النيابة العامة.

على صعيد الدوائر القضائية :

المعدل الوطني لكل دائرة قضائية استئنافية : 2914 جلسة.

من بينها 11 دائرة قضائية أعلى من المعدل الوطني :

- بالنسبة للدائرة الاستئنافية للدار البيضاء 6240 جلسة؛

- و 5000 جلسة : الرباط وأكادير؛

- 3484 جلسة : فاس-طنجة-القنيطرة-مراكش-مكناس-أسفي-بني ملال - وجدة؛

10 دوائر قضائية أقل من المعدل الوطني:

- أقل من 2000 جلسة وأدناها بأقل من 1000 جلسة (الدائرة الاستئنافية للحسيمة).

5. ارتفاع عدد الصعوز في الأحكام (سنة 2011): يلاحظ في هذا الباب ارتفاع لعدد الصعوز المسجلة، وإذا أخذنا سنة 2011 كمثال، نلاحظ ارتفاع عدد الصعوز بالاستئناف أكثر من 10 مرات مقارنة بعدد الصعوز بالنقض، لنخلص في النهاية إلى أن مجموع الصعوز بالاستئناف والنقض تشكل حوالي 18% من عدد القضايا المحكومة خلال سنة 2011، وهذا ما يجعل المتأمل لهذه الأرقام، يستنتج أن هناك تضخما في عدد الطعون، مقارنة مع بعض الدول المقارنة كفرنسا، التي بلغ فيها عدد الطعون بالنقض حوالي 8033 طعن سنة 2010.

نوع الصعوز	العدد	النسبة
الاستئناف	157.127	-
النقض	14.194	-
المجموع	171.321	18% من القضايا المحكومة

ثانياً : البصء وتدنى الجودة :

حقيقة لا توجد دراسة حديثة وواقعية عن أعمار الملفات الراجعة بالمحاكم، لذا نعتقد بأنه وباستثناء قضايا المعتقلين التي تعرف سيراً يمكن وصفه إلى حد ما بالطبيعي، أي (غير بطيء) ولاسيما في المحاكم الابتدائية. فإن باقي القضايا تعرف بطناً ملحوظاً، أو على الأقل تشهد فوارق كبيرة بينها، حيث يتم البث في بعض القضايا داخل بضعة أسابيع في حين يستغرق البت في قضايا أخرى عدة سنوات : (على سبيل المثال: المحكمة الابتدائية بالناظور تبين أن بعض الملفات الزجرية الراجعة بها تعود لسنوات 1998 و 1999 وسنوات 2000. رغم أنها تعقد أربع جلسات أسبوعية للنظر في قضايا الجنحي العادي ويبلغ معدل الملفات المدرجة بكل جلسة ما بين 250 و 300 ملفاً).

ويبدو من خلال دراسة أنجزتها مديرية الشؤون الجنائية والعفوى على عينات من الملفات خلال سنتي (2006 و 2007) أن أغلب القضايا يصدر فيها الحكم داخل أجل سنة (بالنسبة لمستوى واحد من درجات التقاضي). وقد شملت هذه الدراسة حوالي 470.000 ملفاً سنة 2006 وحوالي 620.000 ملفاً سنة 2007. حيث تبين منها ما يلي :

معدل السنتين	النسبة سنة 2007		النسبة سنة 2006		مدة البت
68.19%	70.91%	53%	65.58%	48%	أقل من شهر
		9.61%		9.21%	بين شهر وشهرين
		8.30%		8.37%	بين شهرين و3 أشهر
24.92%	21.95%	9.76%	27.9%	14.01%	بين 3 أشهر و6 أشهر
		12.19%		13.89%	بين 6 أشهر وسنة
3.87%	2.83%	1.62%	4.92	2.92%	بين سنة وسنة ونصف
		1.21%		2%	بين سنة وسنتين
0.88%	0.61%	0.61%	1.16%	1.16%	أكثر من سنتين

وإذا ما حاولنا مقارنة هذه الأرقام بمعدلات البت في بعض الدول كفرنسا يلاحظ ما يلي:

Délais d'audiencement et de jugement (en mois) devant les tribunaux correctionnels et les tribunaux pour enfants

	Délais total de traitement	Dont délai de poursuite	Dont délai d'audiencement	dont durée de jugement
2005	7,7 mois	2,5 mois	1,9 mois	3,3 mois
2009	8,2 mois	3,1 mois	2,1 mois	2,9 mois
2010	8,6 mois	3,2 mois	2,3 mois	3 mois
Evaluation 2005/2010	+ 11,70%	+28%	+21%	-9%

Délais moyens de jugement des cours d'assises de premier ressort

	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
Délai total de jugement (entre les faits et la condamnation)	4,7 ans	4,8 ans	5 ans	4,8 ans	5 ans	5,1 ans	4,9 ans	4,9 ans
Dont délai entre les faits et l'instruction	1,9 an	2,1 ans	2,2 ans	1,8 ab	2 ans	2,2 ans	2,1 ans	2,1 ans
dont durée de l'instruction	1,9 an	1,9 an	1,9 an	2,1 ans	2,1 ans	2,1 ans	2 ans	2,1 ans
dont délai d'audience ment	9,8 mois	10,2 mois	10,8 mois	11,4 mois	10,4 mois	9,6 mois	9,9 mois	9 mois

وتعود أسباب البطء عموماً إلى ضعف إدارة الدعوى العمومية من طرف المحاكم وإشكالات تبليغ الاستدعاءات والتأخير في إنجاز الخبرات والتأخيرات المتباعدة للملفات التي قد تصل في بعض الأحيان إلى عدة أشهر.

لذا، نعتقد بأن معالجة مشاكل البطء تتطلب عدة تدابير من جملتها:

- توفير نظام معلوماتي قادر على تدبير سير الملفات؛
- تحديد أعمار افتراضية للقضايا بناء على دراسة ميدانية؛
- معالجة أسباب التأخير ولاسيما فيما يخص تبليغ الاستدعاءات، إنجاز الخبرات وتنفيذ قرارات المحاكم وتجهيز الملفات؛
- تحديد مدد للمرافعات بتنسيق مع هيئات الدفاع؛
- طبع الأحكام من طرف القضاة أنفسهم والنطق بها بعد طبعها؛
- إحالة الملفات المطعون فيها على جهات الطعن بسرعة؛
- اعتماد المساطر المبسطة، كتحريك الدعوى العمومية عن طريق الاستدعاء بواسطة الشرطة؛ (على سبيل المثال بلغ عدد الاستدعاءات (Convocation par procès verbal de l'officier ou de l'agent de police judiciaire) من طرف الشرطة 179.182، بينما بلغ عدد الاستدعاءات الموجهة من طرف النيابة العامة (Convocation par procureur de la république) 14.403)
- اعتماد تقنية الاستدعاء الإلكتروني؛
- ترشيد الموارد البشرية مقارنة بعدد القضايا المعروضة كتخصيص عدد معين من الملفات لكل قاض ولكل موظف يوميا.

ثالثاً : نقص الأمن القضائي: بلاحظه في هذا الجانب:

- تباين الاجتهاد القضائي بالنسبة لنفس النوع من القضايا تبعاً لاختلاف المحاكم، وأحياناً داخل نفس المحكمة الواحدة حسب اختلاف الغرف أو الهيئات التي تبت في هذه القضايا وأحياناً داخل غرفة واحدة بالنسبة لقضايا متطابقة.
- مما يؤثر سلباً على استقرار المعاملات ويؤدي بالتبعية إلى التأثير على الأمن القضائي الذي يقوم على استقرار اجتهاد المحاكم، لأن تباين الأحكام يفقد المتقاضي والمستثمرين الثقة المفترضة في النظام القضائي التي من شأنها إشعار المتقاضي بالأمن على حقوقه ومصالحه وممتلكاته.

➤ لذا فإن الوضع أصبح يتطلب مجهوداً على صعيد تدريس الاجتهاد القضائي وتعميمه ونشره، وتحسيس الجهات القضائية بضرورة الاهتمام به. وعند الاقتضاء خلق آليات حقيقية لضبطه، تتصدى للاختلافات المرصودة ومعالجتها، مع استعمال التكنولوجيا لإعلام القضاة والمحامين بالاجتهادات القضائية الحديثة في إبانها بعد تدقيقها من طرف آليات مختصة يمكن إنشاءه هذه الغاية.

رابعاً : التبليغ والتنفيذ

يعتبر تبليغ الاستدعاءات وتنفيذ الأحكام الزجرية من أكبر المعوقات التي تواجه العدالة الجنائية ببلادنا . فرغم تعدد القائمين بهذه الإجراءات من (أعوان المحاكم ومفوضين القضائيين وسلطات إدارية ومصالح أمنية)، فإن أغلب حالات البطء وعدم الفعالية ترجع على تعثر عملية التبليغ وتعذر التنفيذ، وهو ما يستدعي استحضار هذين الموضوعين في صلب اهتمامات إصلاح منظومة العدالة.

1. التبليغ :

- يلاحظ عدم وجود دراسة إحصائية دقيقة عن نسبة الملفات التي يتم تأخير البت فيها بسبب تعثر عملية التبليغ. غير أن غالبية المهنيين يعزون هذا التأخير لانعدام التبليغ؛

- تعثر التبليغ عن طريق الأعوان القضائيين خلال السنوات الأخيرة بسبب موقفهم من التعرفة التي كانت مخصصة له (ثلاثة دراهم). هذه التعرفة تمت مراجعتها مؤخراً بقرار لوزير العدل والمالية لتصبح 7.5 درهم لكل تبليغ.

2. التنفيذ :

➤ تنفيذ العقوبات السالبة للحرية :

- يجهل عدد الأحكام الصادرة بعقوبات سالبة للحرية.
- أما الأحكام المنفذة فهي :

- بالنسبة للمعتقلين الاحتيابيين : 100% من المحكوم عليهم المعتقلين ينتقلون مباشرة لتنفيذ العقوبات السالبة للحرية الصادرة عليهم؛

- بالنسبة لغير المعتقلين احتياطيا : يلاحظ بأن المعدل السنوي لتنفيذ الأحكام متواضع، حيث يبلغ المعدل السنوي لتنفيذ الأحكام خلال العشرية الأخيرة حوالي 3159 حكما، كما يتضح من خلال الجدول التالي:

المنفذ	السنة
8136	2002
6089	2003
5840	2004
3525	2005
1609	2006
1156	2007
1842	2008
106	2009
1082	2010
2204	2011
31589	المجموع
3159	المعدل السنوي

➤ الغرامات :

- لا يتوفر إحصاء مضبوط عن الغرامات المحكوم بها واجبة التنفيذ.
- تبلغ الغرامات المتحمل بها حوالي 30.117.072 درهما سنوياً (6.023.414.474 درهماً خلال 20 سنة -1993/2012).
- يبلغ مبلغ الغرامات المنفذة حوالي 10.158.137 درهماً سنوياً (2.031.627.421 درهماً خلال نفس المدة أي أن نسبة 33% فقط من مجموع المبالغ المتحمل بها هي التي تم تنفيذها مما ضيع مبالغ مالية مهمة عن خزينة الدولة).

➤ عقوبة الإعدام:

- مجموع عدد المحكوم عليهم بالإعدام بالسجون المغربية إلى غاية يومه : 111 (من بينهم سيدتان)، 94 محكوما استوفت أحكامهم حجية الشيء المقضي به و17 لازالت أحكامهم تنتظر في محكمة النقض؛
- مجموع عدد الأحكام بالإعدام سنة 2011 : هو 4 أحكام؛

خامسا : نصيب الأحكام

• تبين من خلال دراسة أنجزتها مديرية الشؤون الجنائية والعفو خلال الربع الأول من سنة 2011 أن :

✓ عدد القضاة المعنيين بطبع الأحكام والملتمسات والمقررات : بلغ 2744 قاضيا؛

✓ كما أبانت الدراسة أن حوالي 2000 قاض يحتاجون لتكوين (أكثر من نصف عدد قضاة المملكة)؛

✓ في حين بينت نفس الدراسة أن حوالي 1172 قاضيا لم يعبروا عن رغبتهم في تعلم الطباعة (ضمنهم 147 سنهم أقل من 40 سنة).

شكر على حسن إصغائكم